



جمعية التنمية الأسرية ببنجع

مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (١٤٥)

سياسة أمن أجهزة المستخدمين

الأهداف

تهدف هذه السياسة إلى تحديد متطلبات الأمان السيبراني المبنية على أفضل الممارسات والمعايير لتقليل المخاطر السيبرانية الناتجة عن استخدام أجهزة المستخدمين (Workstations)، والأجهزة المحمولة (Devices Mobile)، والأجهزة الشخصية للعاملين (BYOD) داخل جمعية البر الخيرية بالأبواء، وحمايتها من التهديدات الداخلية والخارجية من خلال التركيز على الأهداف الأساسية للحماية وهي سرية المعلومات وسلامتها وتوفيرها.

تبعد هذه السياسة المتطلبات التشريعية والتنظيمية الوطنية وأفضل الممارسات الدولية ذات العلاقة، وهي متطلب شرعي كما هو مذكور في الضوابط رقم ١-٣-٢ و ١-٦-٢ من الضوابط الأساسية للأمن السيبراني (ECC-1:2018) الصادرة من الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.

نطاق العمل وقابلية التطبيق

تغطي هذه السياسة جميع أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية للعاملين داخل جمعية البر الخيرية بالأبواء وتنطبق على جميع العاملين في جمعية البر الخيرية بالأبواء.

بنود السياسة

١. البنود العامة

- ١-١ يجب حماية البيانات والمعلومات المُخْرَنَة في أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية (BYOD) حسب تصنيفها باستخدام الضوابط الأمنية المناسبة لتقييد الوصول إلى هذه المعلومات، ومنع العاملين غير المصرح لهم من الوصول لها أو الإطلاع عليها.
- ٢-١ يجب تحديث برامجيات أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة، بما في ذلك أنظمة التشغيل والبرامج والتطبيقات، وتزويدها بأحدث حزم التحديثات والإصلاحات وذلك وفقاً لسياسة إدارة التحديثات والإصلاحات المعتمدة في جمعية البر الخيرية بالأبواء.
- ٣-١ يجب تطبيق ضوابط الإعدادات والتحصين (Configuration and Hardening) لأجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة وفقاً لمعايير الأمان السيبراني.

- ٤-١ يجب عدم منح العاملين صلاحيات هامة وحساسة (Privileged Access) على أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة، ويجب منح الصلاحيات وفقاً لمبدأ الحد الأدنى من الصلاحيات والامتيازات.

- ٥-١ يجب حذف أو إعادة تسمية حسابات المستخدم الافتراضية في أنظمة التشغيل والتطبيقات.
- ٦-١ يجب مزامنة التوقيت (Clock Synchronization) مركزاًًاً ومن مصدر دقيق وموثوق لجميع أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة.

- ٧-١ يجب تزويد أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة برسالة نصية (Banner) لإتاحة الاستخدام المصرح به.
- ٨-١ يجب السماح فقط بقائمة محددة من التطبيقات (Application Whitelisting) ومنع تسرب البيانات (Data Leakage Prevention)

- ٩-١ يجب تشفير وسائل التخزين الخاصة بأجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة الهامة والحساسة والتي لها صلاحيات متقدمة وفقاً لمعايير التشفير المعتمد في جمعية البر الخيرية بالأبواء.

- ١٠-١ يجب منع استخدام وسائل التخزين الخارجية، ويجب الحصول على إذن مسبق من إدارة تقنية المعلومات لامتلاك صلاحية استخدام وسائل التخزين الخارجية.

١١-١ يجب عدم السماح لأجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية (BYOD) المزودة ببرمجيات غير محدثة أو منتهية الصلاحية (بما في ذلك أنظمة التشغيل والبرامج والتطبيقات) بالاتصال بشبكة جمعية البر الخيرية بالأبواء لمنع التهديدات الأمنية الناشئة عن البرمجيات منتهية الصلاحية غير المحمية بحزم التحديثات والإصلاحات.

١٢-١ يجب أن تمنع أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية (BYOD) غير المزودة بأحدث برمجيات الحماية من الاتصال بشبكة جمعية البر الخيرية بالأبواء لتجنب حدوث المخاطر السيبرانية التي تؤدي إلى الوصول غير المصرح به أو دخول البرمجيات الضارة أو تسرب البيانات. وتتضمن برمجيات الحماية برامج الزامية، مثل: برامج الحماية من الفيروسات والبرامج والأنشطة المشبوهة والبرمجيات الضارة (Malware)، وجدار الحماية للمستضيف Host-based Firewall)، وأنظمة الحماية المتقدمة لاكتشاف ومنع الاختراقات في المستضيف (Intrusion Detection/Prevention

١٣-١ يجب ضبط إعدادات أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة غير المستخدمة بحيث تعرّض شاشة توقف محمية بكلمة مرور في حال عدم استخدام الجهاز (Session Timeout) لمدة < ٥ دقائق>.

١٤-١ يجب إدارة أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة مركزياً من خلال خادم الدليل النشط (Active Directory) الخاص بنطاق جمعية البر الخيرية بالأبواء أو نظام إداري مركزي.

١٥-١ يجب ضبط إعدادات أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة بإدارة الوحدات التنظيمية المناسبة (Domain Controller) لتطبيق السياسات الملائمة وتثبيت الإعدادات البرمجية الازمة.

١٦-١ يجب تنفيذ سياسات النطاق المناسبة (Group Policy) في جمعية البر الخيرية بالأبواء وتطبيقها في جميع أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة لضمان التزام جمعية البر الخيرية بالأبواء بالضوابط التنظيمية والأمنية.

١- متطلبات الأمان السيبراني لأمن أجهزة المستخدمين

١-٢ يجب تخصيص أجهزة المستخدمين للفريق التقني ذي الصلاحيات الهامة، وأن تكون معزولة في شبكة خاصة لإدارة الأنظمة (Management Network) ولا ترتبط بأي شبكة أو خدمة أخرى.

٢-٢ يجب ضبط إعدادات أجهزة المستخدمين الهامة والحساسة والتي لها صلاحيات متقدمة لإرسال السجلات إلى نظام تسجيل ومراقبة مركزي وفقاً لسياسة إدارة سجلات الأحداث ومراقبة الأمان السيبراني، مع عدم إمكانية إيقافه عن طريق المستخدم.

٣-٢ يجب تأمين أجهزة المستخدمين مادياً داخل مباني جمعية البر الخيرية بالأبواء.

٢- متطلبات الأمان السيبراني لأمن الأجهزة المحمولة

١-٣ يجب منع وصول الأجهزة المحمولة إلى الأنظمة الحساسة إلا لفترة مؤقتة فقط، وذلك بعد إجراء تقييم المخاطر وأخذ الموافقات الازمة من «الإدارة المعنية بالأمن السيبراني» (CSCC-2-5-1-1).

٢-٣ يجب تشفير أقراص الأجهزة المحمولة التي تملك صلاحية الوصول لأنظمة الحساسة تشفيراً كاماً (Full Disk Encryption) (CSCC-2-5-1-2).

٣- متطلبات الأمان السيبراني لامن الأجهزة الشخصية (BYOD)

- ١-٤ يجب إدارة الأجهزة المحمولة مركزياً باستخدام نظام إدارة الأجهزة المحمولة (Device Management "Mobile") (MDM).
- ٢-٤ يجب فصل وتشغير البيانات والمعلومات الخاصة بجمعية البر الخيرية بالأبواه المخزنة على الأجهزة الشخصية للعاملين (BYOD).

٤- متطلبات أخرى

- ١-٥ إجراء نسخ احتياطي دوري للبيانات المخزنة على أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة، وذلك وفقاً لسياسة النسخ الاحتياطية المعتمدة في جمعية البر الخيرية بالأبواه.
- ٢-٥ تحدّف بيانات جمعية البر الخيرية بالأبواه المخزنة على الأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية (BYOD) في الحالات التالية:

- فقدان الجهاز المحمول أو سرقته.
 - انتهاء أو إنهاء العلاقة الوظيفية بين المستخدم وجمعية البر الخيرية بالأبواه.
- ٣-٥ يجب نشر الوعي الأمني للعاملين حول آلية استخدام الأجهزة ومسؤولياتهم تجاهها وفقاً لسياسة الاستخدام المقبول المعتمدة في جمعية البر الخيرية بالأبواه وإجراء جلسات توعية خاصة بالمستخدمين ذوي الصالحيات الهامة والحساسة.
 - ٤-٥ يجب استخدام مؤشر قياس الأداء (KPI) لضمان التطوير المستمر لحماية أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة.
 - ٥-٥ يجب مراجعة سياسة أمن أجهزة المستخدمين والأجهزة المحمولة والأجهزة الشخصية سنوياً، وتوثيق التغييرات واعتمادها.

الأدوار والمسؤوليات

- ١- راعي ومالك وثيقة السياسة: مسؤول تقنية المعلومات.
- ٢- مراجعة السياسة وتحديثها: إدارة تقنية المعلومات.
- ٣- تنفيذ السياسة وتطبيقها: إدارة تقنية المعلومات.

الالتزام بالسياسة

١. يجب على مسؤول تقنية المعلومات ضمان التزام جمعية البر الخيرية بالأبواه بهذه السياسة دوريًا.
٢. يجب على إدارة تقنية المعلومات وجميع الإدارات في جمعية البر الخيرية بالأبواه الالتزام بهذه السياسة.
٣. قد يعرض أي انتهاك لهذه السياسة صاحب المخالفة إلى إجراء تأديبي حسب الإجراءات المتبعة في جمعية البر الخيرية بالأبواه.

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده.

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية التنمية الأسرية (سكن ومودة) ببنجع في اجتماعه رقم (٤) وتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٠١م على سياسة أمن أجهزة المستخدمين، وقرر اعتمادها والعمل بموجبها، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.

رئيس مجلس الإدارة
المهندس / يوسف بن جايد الحجيلي